

يوجد به أكثر (700,600) الف دولار حسب ما مشار وأردنا أن نشترك بهذا الموضوع وزير المالية يعكس الكتاب إلى أيضاً مكتب رئيس الوزراء ولا يحضر ولا يوصل وبعد ذلك يرسل لنا كتاب من ثلاثة أسطر أن أنا قرأت كتابكم وهذا تداخل بين السلطة التشريعية والتنفيذية أنتم ما من حاكم تستضيفوني، السيد الرئيس أقول وأما أخواني وأخواتي هذا المجلس اذا تأجيلنا لحلة إلى 5/10 حتى نكمل دورنا يجب أن نتوكل على الله ونباشر أدوارنا ونتوكل على الله، 5/10 إذا ما أنا بعد دور وتصبح أمور لا نعرف به أنا أطلب الحقيقة وبصراحة من الأخوان نجمع تواقع ونحل المجلس على الأقل أبتدأ نحفظ كرامتنا ويسقط عن التكليف الشرعي وايضاً الذي عند انتخابات يباشر ويعمل على ملف الانتخابات، ما يحدث الآن في بعض الوزارات السيد الرئيس استغلال لموضوع حل مجلس النواب من ملفات فساد وأمر يندى لها الجبين لا نستطيع أن نقف عندها آخرها وزير المالية واستجوابنا الذي كان يحدد في الايام القادمة يقول لا يأتي بشكل قانوني أو على راحته نحن لا نعرف

السيد الرئيس الدستور واضح حدد أن السلطة الأولى لمجلس النواب هي الرقابة ثم التشريع، إذا لم نستطيع أن نقوم بدورنا بالرقابة أعتقد وجودنا أصبح لا يوجد داعي يجب أن نجمع تواقع ونصوت على حل المجلس الآن مدراء عاميين وكلاء وزراء ومدراء مكاتب الوزراء مستشاري بالحكومة شخصيات بدأ تحصل أمور خلال الشهر ما قبل العيد الى الآن من عقود وفساد لا يحمده عقابه، السيد الرئيس الفساد الآفة الكبرى التي تنخر الشعب العراقي إذا لم يستطيع المجلس ان يوقف هذا الكلام أترجك وأترجي اخواني حتى نسقط عنا التكليف القانوني والشرعي والدستوري ونحل المجلس من الآن ونستعد لانتخابات مبكرة

-:السيد رئيس مجلس النواب –

اتفق معك العمر المتبقي لمجلس النواب هو لإكمال المهام الرقابية والتشريعية ويتم اعلام وزير النفط بالاستضافة حدد مسبقاً لجنة النزاهة، الآن طلب لجنة النزاهة يكون في المجلس، يتم اعلام وزير النفط بالاستضافة في قبة مجلس النواب في الجلسة القادمة للإجابة عن الاسئلة التي وجهتها لجنة النزاهة ولجنة الطاقة إلى وزير النفط ويتم تحديد الموعد اعلاه

-:النائب يوسف بعير علوان الكلابي –

أطلب استضافة وزير المالية

-:النائب فالح حسن جاسم الخزعلي –

وفق للسياسات القانونية والدستورية ويوجد قانون نظم عمل مجلس النواب قانون رقم (13) لسنة 2016، السيد الرئيس الموضوع العام عندما يطرح للنقاش له اليات قانونية والاسئلة البرلمانية التحريرية والشفوية أيضاً بهذا الاتجاه وجهنا أسئلة شفوية وطالبنا يحضر السيد رئيس مجلس الوزراء إلى مجلس النواب يوم 7/5/2020 جنابكم وجهت لكم كلام إلى السيد رئيس الوزراء وطالبت وبحضور كل النواب شهرياً يأتي إلى مجلس النواب قبل أن يحلف وتكفر ويقول أنا أتى كل شهر ووجهت أسئلة برلمانية من الشهر (11) إلى الآن، لماذا الاسئلة التي وجهت إلى وزير التجارة شفوية أتى إلى مجلس النواب وايضاً أسئلة إلى وزير المالية وأن تأخر ولكن أتى إلى مجلس النواب، المادة القانونية يجب أن تمضي وتمر على الجميع وبالتالي ما زلت مصراً ومطالب بحضور السيد رئيس مجلس الوزراء بصفته القائد العام للقوات المسلحة بما يتعلق بوجود الاجنبي بالعراق الامريكي والتركي بما يتعلق بانتهاكات والقصف معسكرات الحشد الشعبي، وبما يتعلق بالمظاهرات وما حصل من انتهاكات على المتظاهرين والقوات الامنية بما يتعلق باستهداف شهداء قادة النصر أبو مهدي المهندس وقاسم سليمان ومن استشهد معهم من ابناءنا واستهداف شبابنا المرابطين على الحدود، هذه ملفات مهم وفق للقانون ووفق للسياسات القانونية أطلب من سيادتكم تحديد موعد الجلسة وأن يأتي إلى مجلس الوزراء سنة كاملة لا يحضر رئيس مجلس الوزراء وبالتالي يمتلك الشجاعة ويحضر هنا وأمام الشعب العراقي ويصارع الشعب العراقي ويوجد عندنا الادلة وعندنا ونمتلك من الوثائق التي تدلل انتهاك السيادة العراقية على كل المستويات شكراً لكم السيد الرئيس ونريد موقف من عندكم

-:السيد رئيس مجلس النواب –

أجيبك بموجب النظام الداخلي

-:النائب الا تحسين حبيب الطالباني –

كلامي تقريباً قريب من كلام زميل الاخ استاذ فالح، السيد الرئيس أمر طبيعى يكون رئيس الوزراء موجود في مجلس النواب العراقي هذا كان موجود حتى في بداية هذه الدورة وفي الدورات السابقة من غير الطبيعى بعد كل هذه الفترة على تولي رئاسة الحكومة ورئاسة مجلس الوزراء وهو قائد القوات المسلحة وأحداث كبير في البلد، منها خرق السيادة يومياً وما يحدث في البلد من عدم استقرار الأمني وكذلك المشاكل الموجودة في الوزارات، لدينا ملاحظات على أداء الكثير من الوزارات وحتى مجلس الوزراء نفسها قرارات التنفيذ يخالف القرارات لدينا أمور من الطبيعى أن يكون رئيس الوزراء عند استضافة طبيعية داخل قبة البرلمان والنواب يوجد عندهم اسئلة، هو رجل عشة خارج البلد ويعرف الديمقراطية أن رئيس الوزراء يكون عند زيارات منتظمة إلى مجلس النواب وخاصة في دولة نظام سياسي هو نظام برلماني والحكومة تخرج من رحم مجلس النواب العراقي أنا أيضاً أظم صوتي على اصوات التي تطالب بحضور السيد الرئيس مجلس الوزراء والقائد العام للقوات المسلحة إلى مجلس النواب في أقرب جلسة ممكنة

-:السيد رئيس مجلس النواب –

سوف أرد بموجب النظام الداخلي لا يعلن، المادة (55) من النظام الداخلي السيدات والسادة النواب، المادة (55) من النظام الداخلي يجوز (25) عضواً من أعضاء مجلس النواب طرح موضوع عام للمناقشة للاستيضاح سياسة وأداء مجلس الوزراء أو أحد الوزارات ويقدم إلى رئيس مجلس النواب ويحدد رئيس مجلس الوزراء موعد للحضور مع تحديد سقف زمني أمام مجلس النواب للمناقشة، هذا الحديث عن الاستضافة، تحديد الموعد أنا اتحدث ضمن الصياغات والنظام الداخلي العرف السائد أن يتفق المجلس مع رئيس مجلس الوزراء إلى موعد الحضور إلى المجلس وهذا ينسجم مع النظام الداخلي مرتين أو ثلاثة وأنا قلت هذه مداخلتني ليس للأعلام توضيح ليس للأعلام ولن يعلن يعتبر نوع للتنازل مجلس النواب عن حقة أضافة المعنيين، أطلب منه أكثر من مرة ونؤكد على الاستضافة يتم الاجابة وسوف نعلمكم بالموعد في أقرب وقت

-:النائب علي مانع عطية البديري -

السيد الرئيس إلى متى تبقى هذه الشريحة الفقير المظلومة في المجتمع العراقي التي تشكل نسبة (60%) حقوقها مهدورة السيد الرئيس طبقة المزارعين والفلاحين ثبتنا بقانون الموازنة مستحقاتهم نفقات حاكمة، يعني نحن من يتأخر موظف راتبه أيام تنقلب الدنيا أما مزارع يبقى من بعد التسويق أيام وأشهر يصبح في خبر كان أصبح عليه (6) أشهر السيد الرئيس المزارعين محصول الشلب إلى حد الان مستحقاتهم لا توجد، لهذه الدورة ولهذه السنة محصول الحنطة والشعير وبالمناسبة أصبح هناك اكتفاء ذاتي بمحصول الحنطة الذي يسوق الفلاح محصول يتجه مباشراً إلى المطاحن يعني ما قصر هذا المزارع أصبح شعاره الأساسي هو أنقاض المنتج المحلي مأساة حقيقية لا مجلس النواب ولا مجلس الوزراء ينظر ويعطي اهتمام كبير لهذه الطبقة المظلومة يعني معقولة مزارعي العراق الذي هم عنوان هذا البلد مستحقاتهم كل ما يطلبون يكون في خبر كان وزير يرمي على وزير وبالتالي أصبح وزير المالية المعوق الأساسي والرئيسي في دفع المستحقات، السيد الرئيس نطالب أن رئيس الوزراء يأتي إلى قبة مجلس النواب هذا الاسبوع حتى يعطي أسباب إذا يوجد عند أسباب بعدم دفع مستحقات، السيد الرئيس إذا لم يكون دفع المستحقات بهذا الاسبوع كممثلين الشعب نطالب وندعو كل مزارعي ومسوقي العراقيين أن يخرجوا مظاهرات عارمة بهذا البلد الان للأسف الشديد إذا لم يتظاهر المواطن لم يحصل على حقوقه، أما مواطن يحترم نفسه ويسير ضمن السياقات القانونية

-:السيد رئيس مجلس النواب -

السيد النائب ألزم مجلس النواب الحكومة وتحديد وزير المالية بصرف مستحقات الفلاحين قبل البدء بأي أنفاق، وهذا نص قانوني واجب

-:النائب علي مانع عطية البديري -

السيد الرئيس في هذه الدورة أول مرة تثبت في قانون الموازنة الصرف وبدون تأخير

-:السيد رئيس مجلس النواب -

رئاسة المجلس سوف تتابع مع حضراتكم ومع اللجنة القطاعية الزام وزارة المالية بتنفيذ هذه الفقرة خلال الايام القادمة

-:النائب علي مانع عطية البديري -

السيد الرئيس المدة إعطاء المدة

-:السيد رئيس مجلس النواب -

هذا الاسبوع ابتهاداً من الان، كل الاستحقاقات الفلاحين كامل

-:النائب عباس صروط محسن -

فيضانات الاضرار التي حصلت بالفيضانات للعمارة ومنطقة أبو غريب وتم التصويت عليها بالموازنة والكوت ايضاً، وبهذه الموازنة ايضاً تم التصويت عليها السيد رئيس الوزراء ذكر بزمن عادل عبد المهدي قال أنتم حصادكم ميكر يعني سوف أعطيكم نقود قبل ما يحصل الحصاد الان الموسم الثالث هؤلاء الفلاحين زرعهم أنته وأضرار أصبح به مطلوبين للدولة سمد ومطلوبين سلف ومطلوبين للناس وأصبح هناك مشاكل متعدد في مناطقنا بسبب عدم إعطاءهم مستحقاتهم هذه مقر في الموازنة لماذا المالية لا تصرف هذه المبالغ هذه أضرار في كل العالم الاضرار طبيعية تتحملها الدولة مجلس النواب صوت على ذلك نحن نريد من جنابكم السيد الرئيس تلزم وزارة المالية بما أنها فقرت بالموازنة يجب أن تدفع إلى هؤلاء المتضررين

-:النائبة منى صالح مهدي العميري -

الكل يعرف جنابك ومجلس النواب والمحافظات جميعاً، تعرف محافظة ديالى هي سلة العراق للأسف مرة يصيبها الارهاب من داعش ومرة يصيبها الارهاب بالجفاف بساتين ديالى الان على وشك الانهيار وماتت بسبب الجفاف وبسبب شحت المياه في محافظة ديالى وصل إلى مياه الشرب مرة كهرباء لا يوجد لا تعمل ومرة المياه غير موجود نقص المياه في محافظة ديالى حتى في فصل الشتاء يحصل هناك فيضانات ويتم القضاء على البساتين والمزارع بالصيف شحت مياه هل كتب على محافظة ديالى أن تكون لهذا المستوى من الارهاق من شحت المياه من الفيضانات وعدم إعطاء استحقاقات الفيضانات البساتين أو ماذا، أو أن ديالى غير مرسومة على خارطة العراق إذا كانت غير مرسومة على خارطة العراق حتى أهل ديالى يفتهمون وإذا كانت مرسومة يفترض على مجلس النواب يكون له صوت ووزير الموارد المائية يكون موجود

هذه الشرائح غير مشمولة بهذه الميزانية وفي هذه السنة، أتمنى على سيادتكم وجميع أعضاء مجلس النواب أن يتضامنوا في دعم هذه الشريحة الهشة في أن تحول أموال إلى الرعاية الإجتماعية

-:السيد رئيس مجلس النواب –

سوف أجييبك على هذا الموضوع بما اعلم من خلال قانون الموازنة، المبلغ المخصص (3,8) ترليون، وزارة العمل خلال نقاشاتها مع اللجنة المالية كانت موازنتهم (2,8) ترليون في عام 2019 و عام 2020، وزارة العمل أخبرونا إذا موازنتهم أصبحت (4) ترليون سوف تزيد (25%) على المنحة التي تمنح للرعاية الإجتماعية لجميع الفئات، بالإضافة إلى (300) ألف درجة إذا باشر منذ بداية السنة، شمول بالرعاية الإجتماعية، أستغرب من وزارة العمل والشؤون الإجتماعية بالجدول التي قدمته إلى اللجنة المالية، وأنا ورئيسة المجلس مع اللجان القطاعية سنحقق في هذا الأمر وندخل في كل تفاصيله

-:النائبة عالية نصيف جاسم العبيدي –

نتمنى زيادة المبلغ

-:السيد رئيس مجلس النواب –

هم من طلبوا مبلغ (4) ترليون لكي يغطوا (300) ألف شمول بالرعاية الإجتماعية جديدة بالإضافة إلى زيادة (25%) عن كل مبلغ مصروف للشرائح السابقة

-:النائبة عالية نصيف جاسم العبيدي –

حقق حضرتك شخصيا بالمبلغ

-: النائبة ضحى القصير –

الموضوع متعلق بتفعيل قرار رقم (315)، هناك مناقشات كثيرة صدرت بهذا الموضوع خصوصاً بعد إقرار الموازنة، هناك شريحة كبيرة همشت تحت إطار هذا القرار، وبالتالي المحافظات الفقيرة من ضمنها محافظة الديوانية ونحن كممثلين عن هذه المحافظة حقيقة لا نملك أن نوفر اجر يومي واحد لشخص معين يعمل في هذه الدوائر، كل المعنيين في هذا القرار هم مواطنين أوضاعهم صعبة جداً ليس لديهم إمكانية العيش، وهذا القرار ينصف حقوقهم بتوفير المبالغ المالية تجاه الخدمات المقدمة لهم، نحن نبحث عن زيادة دخول لأشخاص يتقاضون راتب مثلاً (750-800) ألف نريد أن نجعله مليون وأربعمائة، وتاركين هذه الشريحة المهمة، وحصل إضراب في الديوانية ولولا تدخل السيد المحافظ والجهات المعنية ونحن وقفنا معهم وخصصنا لهم مبالغ أخذت كسلفة، لكن هذا ليس حل هذه حلول ترقيعية، مطالبات واضحة بالأمر أرجو ان يكون هنالك إنصاف تجاه هذه القرار

-:السيد رئيس مجلس النواب –

للحفاظ على الوقت وسياقات جدول الأعمال، وتعبيراً عن تضامن المجلس مع القضية الفلسطينية والشعب الفلسطيني، والطلب المقدم من أخواننا الفلسطينيين المقيمين في العراق ومثلهم سفيرهم بهذا الشأن، يتعلق بتعديل قانون إقامة الأجانب رقم (76)، فقرة فيه تحتاج إلى تعديل، لكي يتم إنصاف إخواننا الفلسطينيين المقيمين في العراق

-:النائب رعد حميد كاظم عواد الدهلكي –

قبل أن نبدأ بالقراءة الثانية، نحن ننثني على كلامك وسوف نلتزم به كلجنة في موضوع متابعة وزارة العمل وسنعمل إجتماع يوم الاثنين القادم في القاعة الدستورية لمناقشة ومتابعة هذا الأمر، بما يخص مخصصات وزارة العمل في الموازنة وآلية العمل وآلية التوزيع والشمول

يقراً تقرير مقترح التعديل الأول لقانون إقامة الأجانب رقم (76) لسنة 2017

نفتح النقاش على القانون لترصينه والمضي بتشريعه

-:السيد رئيس مجلس النواب –

الآن كلجنة ليس لديكم الاعتراض على المضي تشريعه، فلنطلع السادة النواب على الأصل بالتعديل

-:النائب رعد حميد كاظم عواد الدهلكي –

أساساً القانون موجود

-:النائبة عالية نصيف جاسم العبيدي –

إبتداءً نشد على أيادي اللجنة بهذا التعديل كون الواجب الأخلاقي والواجب القانوني من أجل دعم القضية الفلسطينية، بإعتبار هذه القضية عقائدية للعرب والمسلمين، واجبنا الأخلاقي أن يشرع مثل هذا التعديل، لأن من واجب أولويات الواجب الأخلاقي والإنساني أن نضمن الحقوق الإنسانية لأخواننا الفلسطينيين العرب الموجودين في العراق وهي ضمان الغذاء أولاً وأخراً، ونشد على عمل اللجنة بهذا القانون

-:النائب يونادم يوسف كنه خوشابا –

أنا أثني على ما تفضلتم به الإخوة الفلسطينيين في العراق منذ عام 1948، اليوم فقدوا جميع حقوقهم نتيجة ما تفضلتم به ألغي هذا الإستثناء، ليس مثلما ذكرت السيدة النائبة، وفقدوا جميع حقوقهم ونرجو أن يعالج وضعهم ويأخذوا ما يأخذ العراقي عدا الجنسية

-:السيد رئيس مجلس النواب –

السيد رئيس اللجنة أخذت بملاحظات السيدات والسادة النواب، المضي بمعالجة وضع الإخوة الفلسطينيين بموجب هذا القانون وننتظر خلال أربعة او خمسة أيام هل تكفيكم؟ للمضي بتعديل الفقرة

فقرة تأدية اليمين الدستورية للنائب (رسول راضي أبو حسنة عاصي) بديلاً للنائب المرحوم (عدنان هادي نور علي محمد الأسدي) عضو مجلس النواب للدورة الانتخابية الرابعة

أدى السيد (رسول راضي أبو حسنة عاصي) اليمين الدستورية

-:النائب حمد الله مزره كول الركابي –

تعرض الشعب الفلسطيني في شهر رمضان المبارك الى اعتداءات اجرامية من قبل الكيان الصهيوني الغاصب وهذه الاعتداءات كشفت الوجه القبيح لهذا الكيان وبنفس الوقت أثبتت أن الشعب الفلسطيني شعب صامد وصابر على مواجهة هذا العدو تاغشتم وأثبتت المقاومة الفلسطينية قدرتها وصمودها بوجه هذا الأعداء وبالتأكيد نتمن مواقف كل الخيرين وكل الجهات ولا سيما مجلس النواب العراقي الموقر والحكومة العراقية وكل الفعاليات الدينية والثقافية والاجتماعية التي وقفت وساندت شعبنا العربي في فلسطين وبالتأكيد أن هذا الكيان الغاصب سيزول ولا يمكن أن يبقى حاثم على صدر الشعب الفلسطيني ولقد أثبت الشعب الفلسطيني أن الشعوب المطالبة بالحرية لا يمكن لها أن تهزم أمام الهالة الحربية لهذا الكيان الغاصب، وشكراً لكل من وقف مسانداً للشعب الفلسطيني والف تحية حب واحترام لشعبنا العربي في فلسطين وللدماء الزاكية التي سالت على ارض فلسطين والتي طالبت وكانت مشاعل نور في طريق الحرية، فألف تحية حب وسلام من أرض الرافدين الى أرض فلسطين الحبيبة

-:النائب صباح جلوب فالح الساعدي –

موقف العراق هو موقف متميز في دعم القضية الفلسطينية على طول وجود هذه القضية كقضية أساسية في تاريخ الأمة الإسلامية والعربية، ولم يختلف هذا الموقف على طول خط هذا التحدي والصمود للشعب الفلسطيني باتجاه الاعتداءات الصهيونية ولكن الذي نأمل ونرجوه والذي نعتقد أن أهم رد يجب أن يصدر من مجلس النواب العراقي بالأساس والدولة العراقية هو إقرار قانون تجريم التطبيع مع الكيان الصهيوني الذي تقدمنا به منذ أكثر من ثلاثة أشهر، لأن هذا القانون هو الأساس في عملية الرد مع وجود عمليات تطبيع في المنطقة من بعض الدول مع الكيان الصهيوني نجد لزاماً على الدولة العراقية وعلى مجلس النواب وخصوصاً أن الإجراءات الشكلية لهذا القانون قد تم استكمالها ولجنة العلاقات الخارجية أكملت مناقشتها لقانون تجريم التطبيع مع الكيان الصهيوني

-:النائب عمار طعمة عبد العباس الحميداي –

لازال التمادي الصهيوني موعلاً في أجرامه وعدوانه في السلوك الإرهابي ضد الشعب الفلسطيني، وتتصاعد الانتهاكات العنصرية بوقاحة واستهتار لتشمل الصغر والكبار والنساء والأطفال ومنازل المواطنين والمرافق الخدمية والإنسانية، ومجاملات أغلب الحكومات في الدول العربية والمسلمة وتخادها المهين أمام هذه المظالم والمآسي التي يتلقاها الفلسطينيون وبشكل مستمر وطيلة عشرات السنين أطعم ويطمع الكيان الصهيوني بالاستمرار بهذا لقمع الدموي والإرهابي الحقود ضد الشعب الفلسطيني، وأين المجتمع الدولي وشعاراته في حقوق الإنسان وحماية المدنيين والأبرياء من آلة العدو الصهيوني الإرهابية؟ أليس السكوت على الظلم وعدم رده يرسخ لمنهج القوة والعنف ويجعله هو الحاكم في علاقات الشعوب والدول؟ وبفضل الله تعالى أثمرت تضحيات وصمود الشعب الفلسطيني المقاوم في إيقاف عطرسة وعجھية العدو الصهيوني المحتل وفضح نهجه الإرهابي العنصري الدموي وأفعاله الإجرامية المدمرة لكل معالم الحياة، إذ كانت اغلب أهداف ضرباته العدوانية قتلت عشرات المدنيين وإصابة المئات منهم الأطفال والشيوخ والنساء وتهديم البنى الخدمية الإنسانية في ظل سكوت ومداهنة وتواطئ مخزي من قبل الدول الكبرى والمؤسسات الدولية المعنية بحقوق الإنسان، لذلك يحاول الداعمون والمتواطئون مع هذا الكيان الغاصب تحسين صورته القبيحة فأن أفعاله الإرهابية وممارسته الإجرامية تتصاعد وتتمادي في انتهاكات مروعة لحقوق الإنسان وأستخاف قبيح لقيم الإنسانية ومبادؤها ويبقى السعي لبلورة مواقف شعبية واسعة منظمة للضغط على الحكام والأنظمة المهادنة للكيان الغاصب وتبديل مواقفها المتخاذلة يبقى هدفاً مهماً لإحداث متغيرات ميدانية مؤثرة في ترجيح كفة الصراع لصالح الشعب الفلسطيني الممتحن وانجاز نصره النهائي الناجز بأذن الله

-:النائب حسين علي كريم العقابي –

من هذا المنبر وهو منبر الشعب العراقي مجلس النواب نرفع التحية والتقدير الى الشعب الفلسطيني الصامد الذي قدم أروع صور التضحية والإباء والصمود والمرابطة في أولى القبلتين الحرم المقدس في القدس الشريف، لذلك يجب أن نستمر نحن حكومة وشعباً للدولة العراقية باستمرار الدعم لهذا الشعب المظلوم المضطهد نصرته للمظلومين والمحرومين ولهذا الشعب واعتبار مسألة القضية الفلسطينية مسألة عقائدية من صميم عقيدتنا ووجداننا ومن جانب آخر مع شديد الأسف نرى المجتمع الدولي متخاذل أمام جريمة تامة الأركان ووفقاً للقانون الدولي تستمر لمدة سبعون عاماً ومع شديد الأسف هذا التخاذل الدولي أمام هذه الجريمة التي يضطهد بها الملايين من الشعب الفلسطيني هي قائمة لأكثر من سبعون سنة جريمة ابتلاع عرض ومقدرات شعب وهدم دور وقتل وسبي وتهجير الملايين خارج وطنهم وهو فلسطين وتكليفنا الأخلاقي والشرعي والقانوني في الدولة العراقية هو استمرار الدعم والتأزر والنصرة لهذا الشعب المظلوم والمضطهد

-:النائبة ضحى القصير –

قال تعالى في محكم كتابه العزيز

بسم الله الرحمن الرحيم

أنفروا خفافاً وثقالاً وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون

صدق الله العلي العظيم

تضامناً مع الموقف الحالي للوضع الراهن الذي يمر به الشعب الفلسطيني وهذا الشعار الذي يجب أن يرفع من قبل الشعب العراقي على العموم ونحن كمجلس نواب نقول نصركم عزة لنا وللإسلام، الموقف اليوم دفاعاً عن الفلسطينيين وعن المقدسات الإسلامية تجاه هذا الكيان الصهيوني الذي أصبح غاشماً في الاعتداءات المتكررة وانتهاك سيادة البلد والشعب الفلسطيني وهم على أرضه بات واضحاً ومرئياً وجلياً أمام الجميع لذلك على الشعوب العربية عامةً والإسلامية قاطبةً أن تتكاتف وأن يصدر قرار واضح بشأن هذه الانتهاكات والخلافات التي أصبحت صادمة ومربكة للديمقراطية في إدارة العالم على العموم والوطن العربي بالخصوص

-:النائب فالح حسن جاسم الخزعلي –

نبارك للشعب الفلسطيني والأمة الإسلامية بهذا النصر الكبير الذي تحقق للمقاومة الفلسطينية التي أثبتت أن الكيان الإسرائيلي هم كيان هش ويجب أن يهان ويخرج من الأراضي العربية، لكن هناك رسالة الى الدول العربية المطبوعة والى الخونة من حكام الأمة العربية الذين تأمروا على مصالح الشعب الفلسطيني وجعلوا من الشعب الفلسطيني عدواً لهم والإسرائيليين المحتلين أصدقاء لهم وفتحوا السفارات وبالتالي هؤلاء يجب أن يستفيدوا من المقاومة الفلسطينية وصمودها وثباتها ونحيي ونثمن الموقف للشعب العراقي وللشعب النابضة بالحرية والصادحة بصوت الحق خاصة الشعب العراقي الأبوي والقوى السياسية لاسيما المرجعية الدينية الداعمة والمؤيدة الى موقف الشعب الفلسطيني. دعوتي الى اللجنة القانونية والى لجنة الأمن والدفاع بتشريع قانون يتعلق بتجريم كل من يطالب بالتطبيع مع الكيان الإسرائيلي

-:(السيد حسن كريم مطر الكعبي)نائب رئيس مجلس النواب –

رئاسة مجلس النواب العراقي كانت من أول الداعمين للموقف العربي والإسلامي والدولي ضد العدوان الصهيوني على فلسطين وبيرقية أرسلت من مجلس النواب العراقي الى البرلمان العربي لغرض الدعوة لحضور أو لعقد اجتماع طارئ كان يفترض أن يعقد بشكل حضوري لكن مع الأسف الأمانة العامة للبرلمان العربي جعلت هذا اللقاء أو الاجتماع افتراضياً، وكذلك تم توضيح كلمة لمجلس النواب العراقي تمثل الشعب العراقي قطعاً والحكومة العراقية أيضاً ودعونا الى اجتماع لإتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة دول التعاون الإسلامي الذي عقد في طهران يوم الاثنين الماضي وكانت كلمة العراق تمثل الموقف العراقي الموحد كمرجعية دينية وحكومة وبرلمان ورئاسات الثلاث وقيادات دينية وسياسية الداعمة للشعب الفلسطيني وحقه في الدفاع عن نفسه والمقاومة وكذلك حق إقامة دولته عاصمتها القدس الشريف، وكذلك المطالبة من البرلمان الدولي الى عقد اجتماع طارئ افتراضياً أو حضورياً لغرض مشاركة العراق وكل الدول الأعضاء في الإتحاد الدولي لغرض إدانة هذا العدوان ومن ثم المضي بمقررات من شأنها دعم القضية الفلسطينية على المستوى الدولي وعلى مستوى مؤسسات المجتمع الدولي كمجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة ونهيب ونشكر الحكومة العراقية وكل أبناء الشعب العراقي الذين ساهموا بشكل وبأخر على إقامة الفعاليات الداعمة للقضية الفلسطينية من مؤتمر ضم كل الرئاسات الثلاث بدعوة كريمة من رئيس تحالف الفتح الأخ الحاج هادي العامري وكذلك الشكر الى سماحة السيد القائد مقتدى الصدر الذي دعا أبناء الشعب العراقي الى التظاهر في ساحة التحرير رافعاً فقط راية وعلم فلسطين في هذه التظاهرات التي أقيمت في عموم محافظات العراق ومنها بغداد العزيزة والتي كان لها أثر كبير وموطئ سبق بالنسبة لعواصم الدول العربية والإسلامية في دعم القضية الفلسطينية، لازلنا في مجلس النواب العراقي نمثل رأي الشعب حول الموقف الحقيقي والموحد تجاه هذه القضية العادلة والقضية الإنسانية الأولى وقضية محاربة هذا العدوان الغاصب الذي ينتهك العرض والنفس والمقدسات جميعاً سواء كانت مقدسات إسلامية أو مسيحية، وقفنا داخل العرق نتكلم بجهود موفقة لدعم القضية الفلسطينية على المستوى الدولي والإقليمي وفي كافة المحافل الدولية

الفقرة ثالثاً: التصويت على مشروع قانون تصديق إتفاقية النقل الجوي بين حكومة جمهورية العراق وحكومة المملكة العربية السعودية *

النصاب لا يسمح بالتصويت

الفقرة رابعاً: التصويت على مشروع قانون تصديق إتفاقية تجنب الإزدواج الضريبي ومنع التهرب المالي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل *
وعلى رأس المال بين حكومة جمهورية العراق وحكومة دولة الكويت

الصندوق نقترح إيسوةً بموظفي الدولة أن يكون هناك دعم حكومي بمقدار معين تحدده اللجنة بالتنسيق مع الحكومة باعتبار به جنبه مالية دعماً للقطاع الخاص

-:النائب حسين علي كريم العقابي -

حقيقة نحن أمام قانون يعتبر من أهم القوانين في الدولة العراقية وله الأولوية العليا، على اعتبار أن هذا القانون يرتبط بالفقراء يرتبط بالبطالة يرتبط بفرص العمل، وهي من أولويات الدولة يعني الدولة الحديثة اليوم أولوياتها توفير فرص العمل وخفض البطالة، ليس لدينا بعد دولة ايدلوجية أو دولة عقائدية، دولة خدمات وأمن وفرص عمل لدينا كثير من الملاحظات، الملاحظات الفنية سوف تصل مكتوبة إلى اللجنة المختصة وجزاهم الله خير على هذا العمل وأيضاً القانون يُعتبر طفرة نوعية لأن نحن بحاجة إلى هكذا تشريع، وهذه التشريعات مهمة جداً تُغطي ثغرات التشريعات السابقة وتُغطي الحاجة الفعلية لتطور الحياة وتطور النظام السياسي والإدارة في الدولة العراقية، لكن القضية الأهم والأقدس من كل منظومة التشريعات لعلها نحن تشريعاتنا التي تُغطي جانب العمالة هي وجدت منذ العهد الملكي ولا زالت موجودة ليس بشيء جديد عليها، لكن القضية الأكثر أهمية هي في تطبيق القانون، هل تعلم سيدي الرئيس أن لدينا في العراق أكثر من مليون عامل أجنبي السواد الأعظم منه وجودهم غير قانوني، وهؤلاء يبتلعون فرص العمل الوحيدة التي يجب توفيرها للشباب العراقي هذا أولاً

هل تعلم وفق الإحصائيات التي اطلعتُ عليها في موقع وزارة العمل أن نحن مقدار العمالة المضمونة هي (350) ألف شخص فقط، أطلعتُ عليها قبل ستة أشهر أو سبعة تقريباً، قبالتها نحن قد تصل العمالة الوطنية التي موجودة في العراق قد تصل إلى ما يقارب ثلاثة ملايين عامل، إذا نحن أقل يعني 15% تقريباً 85% غير مكفولة هذه هي مشكلتنا، مشكلتنا الأساسية هي في تطبيق هذا القانون وإنفاذه سواء إن كان هذا القانون أو القانون الأسبق، لأن اليوم مشكلتنا في الدولة العراقي هي البطالة، فرص العمالة يجب أن توفر بغطاء قانوني تنفيذ القانون هو من يجب أن يكزن له الأولوية ولو كنتُ وزير العمل محل الحكومة لفتح دائرة عمل وتشغيل في كل ناحية وليس كل قضاء، في كل ناحية حتى ترصد فرص العمل الموجودة والمتوفرة في القطاع الخاص وتضمنها قهراً على أرباب العمل قهراً لأن هذه مصلحة وطنية عليا وضمان لمستقبل هؤلاء الشباب ومستقبل أسرهم ومستقبل عوائلهم

-:النائب حسن خلاطي نصيف -

شكراً سيادة الرئيس، شكر موصول إلى السادة أعضاء اللجنة، حقيقة هذا من أهم القوانين، يُحسب لمجلس النواب هذه الدورة بعد أن صوتنا على قانون الضمان الصحي، التصويت على هذا القانون قانون التقاعد والضمان الإجتماعي للعمال وأعتقد أنه يعتبر من أهم الإنجازات لأنه سوف يخلق انعكاسه واضحة، اليوم معروف بالنسبة إلى السادة النواب أغلب المراجعات من المواطنين هو السعي للحصول على فرصة عمل في القطاع الحكومي، 60% من أسبابه حتى يضمن التقاعد الآن إذا التقاعد أصبح مضمون وفقاً لهذا القانون الشخص الذي يعمل في أي مجال بالتأكيد أنه الإقبال على الوظائف الحكومية هذه القضية هي الهم الذي يعيش في ذهن كل مواطن عراقي أعتقد سوف يخف وبالإضافة إلى قضية الحصول على الراتب التقاعدي، بعض الملاحظات نحن بعض الملاحظات التي يجب أن يعالجها القانون قضية الحالات السابقة معروف أن الكثير من العاملين في الشركات في القطاع الخاص اشتركوا في الضمان، لكن الأفق ليس واضح بالنسبة لهم لم يكن هناك قانون واضح، الآن أصبح القانون واضح منهم اشترك بعد سنتين ذهب وسحب أمواله وبقي موقفه معلق، نحن أردنا من اللجنة أن تضع مادة تُعالج هذه الحالة، يعني هو اشترك في الضمان الإجتماعي عمل سنتين أو ثلاثة بشركة ودفع أموال حتى يكون مضمون لكن للأسف ذهب وسحبها من صندوق الضمان هذه يجب معالجتها

قضية السريان بأثر رجعي، الكثير من المواطنين الذي لم يحصل على فرصة عمل في قطاع حكومي سابقاً لم يكن هذا القانون موجود، عمره 2- لنفرض الآن (45) عام أو عمره فوق (50) قضية الحصول على عمل خاص ودفع التوقيفات نحن نسميها التوقيفات أي المصطلح الوارد في القانون، دفع المبالغ المطلوبة لصندوق الضمان بأثر رجعي بالإضافة إلى السنوات الجديدة حتى تكون لديه (15) سنة لأن المشكلة الآن الذين يعيشها المتقاعدين الذي يعمل في القطاع الحكومي ويصبح عمره (60) أو (63) ولكن ليس لديه خدمة (15) سنة وهذه مشكلة سائدة الآن بهذا القانون يجب أن نعالجها إن شاء الله

قضية أخرى، نحن لدينا في العراق مصطلحين العمال والفلاحين، الزراعة عمل أيضاً العاملين في المجال الزراعي نحن نسميهم مثلاً، يعتبر العمل في مجال الزراعة عمل إذا تم مراجعة صندوق الضمان هذه أيضاً نقطة إذا أمكن الالتفات إليها، ملاحظات أيضاً سوف تصل إليكم مكتوبة، والحقيقة نحن مع التصويت على هذا القانون بأقرب جلسة

-:النائب اكتفاء مزهر عبد كسار الحساوي -

سيدي الرئيس بخصوص قانون الضمان الإجتماعي، جمعتهُ تواقيع (73) نائب بخصوص قانون الضمان الهندسي أكثر من (200) مهندس في العراق ينتظر أن تكون لهم فقرة ضمن قانون الضمان الإجتماعي التي تحمي المهندسين وتضمن حقوقهم هذه الشريحة التي الآن تفرش الأرض نتمنى أن يكون لهم تضمين بقانون الضمان الإجتماعي وتكون نفس الفقرات التي تم رفعها من قبل رئاسة المجلس إلى القانونية

-:النائب ارشد رشاد فتح الله الصالحي-

شكر موصول إلى اللجنة، بالنسبة إلى الأحكام المالية 95% من الفائض النقدي يعني مقترح الحكومة 5% حوافز مالية للعاملين، أنتم قللتوها إلى 2% يعني أنا باعتقادي الموظف بحاجة إلى أكثر دعم، وبالأخص رواتب مؤسسة وزارة العمل والشؤون الإجتماعية قليلة جداً، يُفضل الإبقاء على النسبة أو ما تراه اللجنة أنسب ويتم مناقشتها بشكل أكثر، بالنسبة لأتمتت المعلومات في هذه الحالة كان هناك إستغلال يحصل من قبل بعض موظفي الدولة لهذه المعلومات ولهذا الشريحة بالذات طبقة مسحوقة أساساً طبقة فقيرة تكاد تكون خدماتها ببذل الجهد وصل إلى (15) سنة، لذلك أثبتت المعلومات موجود نعم نظام في كل الوزارات لكن بالذات في هذه القضية يجب أن تكون ضمن الحواسيب ويفضل أن يكون الأتمتة حتى نبتعد عن بعض الملفات التي يمكن استغلالها من قبل بعض الموظفين

بالنسبة للعمر أنا رأيت الحكومة تتعامل كأن (15) سنة لشخص عمل في دائرة في وزارة معينة ووصل إلى (63) سنة ومن بعدها يُعطي له، مشكورة للجنة خفضتها، لكن نأخذ بنظر الاعتبار أيضاً هذه الطبقة مسحوقة جداً، يعني حتى (60) سنة نحن كالجنة حقوق إنسان نراها كثيرة ممكن أن تكون للرجال (55) سنة وللمرأة (50) سنة باعتبار أن هؤلاء بقدر المستطاع أكملوا (15) سنة خدمة حتى نستطيع في وقت مبكر يكون لهم تقاعد

-:النائب عباس يابر عويد العطاقي -

حقيقةً أقترح أن تُضاف المادة (5) بالتعديل لأن أغلب الدوائر الحكومية لا تتعامل معها في منح إستحقاق العاملين لأن هذه المادة تضمنت أن يكون التعامل مع الراتب ولغرض التقاعد، أتمنى أن تُضاف تكون لغرض العلاوة والترفيه والراتب والتقاعد حتى يستفاد منها العامل الذي يحصل على درجة وظيفية، لأن أغلب الدوائر لا تتعامل بها

بالإضافة أتمنى أن تعمل لجنة العمل والشؤون الإجتماعية مشكورة على الجهد الذي قدمته أن تعمل على حماية العامل داخل الشركات النفطية الحالية خصوصاً حالياً العامل يُنتهك انتهاك كبير كذلك العاملين مع المستثمرين في وزارة التجارة في المطاحن، هنالك حقيقةً إستغلال لهذا الموضوع يجب أن يكون هنالك إلتزام لوزارة العمل بفقرة واضحة لحماية هؤلاء العاملين مع شركات الخصخصة وكذلك العاملين مع المستثمرين في المطاحن وكذلك معامل الطابوق، بالإضافة العمر الافتراضي إلى التقاعد للعاملين هو عامل يستخدم جهده، أعتقد العمر الافتراضي (60) سنة سيكون سلبي وبحرم الكثير من الإستحقاق بهذا الجانب باعتبار أغلبهم يعملون بالعمالة وغيرها، أقترح أن يكون تخفيض العمر التقاعدي للرجال وللنساء، كذلك المادة (83) بالتعديل (85) أو (83) في التعديل الذي طُرح هي أن تمنح للعامل الذي يكون هناك مرض أو عوق منحة باقي الفترة كيف يُعين عائلته هذا، أتمنى أن لا يُحدد ب(15) سنة عندما يكون هناك عوق أو مرض ويكون هناك منح مالية مستمرة أو يكون هناك تحويله على رواتب الإعانة الإجتماعية

-:النائب يونادم خوشابا يوسف كنا -

رغم أن إحدى الأخوات تحدثت قبلي عن المهندسين يوم دُمرت البنى التحتية في العراق في حربين خلال سنتين المهندسين استعادوا البنى التحتية من جسور ومن أبنية ومصانع وغير ذلك، لكن الشريحة الأكثر مظلومية اليوم بعد التغيير في عام 2003 هي شريحة المهندسين، الكل أنصفناهم إذا كانوا أكاديميين في الجامعة إذا كانوا إعلاميين وإذا كانوا حقوقيين ومحامين الكل لديهم صناديق، صندوق الضمان فقط المهندسين اليوم باقين هكذا غير مشمولين، يعني عندما يتحول من الوظيفة الخاصة القطاع الخاص إلى العام لا تُحتسب له مدة، لكن المحامي الإعلامي غيرهم كلهم تُحتسب له مدة، يجب أن يكون وحدة التشريع، هذا إنسان عراقي مواطن عراقي وهذا أيضاً مواطن عراقي لماذا هذا يشمل والمهندس لا يُشمل فقرة معينة قصة صندوق تقاعد نقابة المهندسين عندما يتحول إلى وظيفة كذا تُحتسب له المدة التي خدمها قبل الوظيفة أسوةً بالإعلامي وأسوةً بالحقوقي وأسوةً بالباقيين، أرجو وأوثني أن تُنصف هذه الشريحة المهمة التي تفضلت بها الأخت قبلي

-:النائب عمار طعمة عبد العباس الحميداوي -

الملاحظة الأولى: المادة (1) الفقرة (7) تعريف العامل أو يقوم بعمل فكري أو بدني لقاء أجر أي كان نوعه، ملاحظة هي إطلاق وصف العمل الفكري والبدني أي كان نوعه لا بد أن تقيد لكون العمل نافع وعقلاني ولا يتعارض مع أحكام الدستور

المادة (1) الفقرة (11) تعريف الأجر ل ما يتقاضاه من مبالغ نقدية وعينية، الملاحظة لا بد من تقييد الأجر بوصفه متعارف ومشروع -2

المادة (1) الفقرة (15) تحدد الأمراض المهنية والأعطال العضوية ونسب العجز بجداول يصدرها وزير العمل بالتنسيق مع وزارة الصحة، -3 أن تحديد الأمراض والأعطال العضوية نسب العجز مرهون بالخبرة الطبية وهي جانب مهني تخصصي وليس بقرار وزير العمل

المادة(3) (أولاً) شملت العمال في القطاعين المختلط والخاص والتعاوني والعمال الذين يعملون لحسابهم الخاص والمشمولين بأحكام قانون -4 العمل، شملتهم بأحكام هذا القانون

لكن في الفقرة (الثالثة) لم تشمل العاملين في القطاع الخاص والمختلط بأحكام فروع الضمان الإجتماعي، فما هو سبب ذلك وتفسيره

المادة (4) (أولاً) لأداره التقاعد والضمان الإجتماعي للعمال أن تُنشئ مكاتب خارج العراق بمستوى شعبية، فهل هذا عملي وكم هي الدول -5 التي سنتشئ فيها شعب لهذا الغرض، علماً أن نفس القانون يشمل أفراد أسرة صاحب العمل الذين يعملون في مشاريعه بالضمان الإجتماعي وإن كان عمله في دول أجنبية، على الرغم أن نشاطه لا يسهم بحركة نشاط إقتصادي محلية أو يوفر فرص من خلال مشاريعه للشباب العاطل عن العمل في العراق، فكيف يشمل بالضمان الإجتماعي هذا ولا يشمل القانون بعض أصناف العاملين في القطاع الخاص العراقيين العاملين داخل العراق

مما يؤثر الاستغراب ما نصت عليه المادة(4) الفقرة (ثالثاً) في شروط مدير عام دائرة التقاعد والضمان الإجتماعي للعمال، إذ حددت خيرته -6 ولو بثلاث سنوات فقط هو الموقع الأهم في هذه المؤسسة

في الفقرة(رابعاً) وبنفس المادة (4) حددت معاونين للمدير العام من ذوي الخبرة والاختصاص، أيضاً لم تحدد سنوات الخبرة السابقة، -7 والملفت للنظر أن القانون اشترط في معاون أن يعين وفقاً للقانون ولم يذكر هذا الشرط في تعيين المدير العام

في المادة(5) الفقرة(ثانياً) ذكرت أن من يُدير صندوق ضمان وتقاعد العمال حاصل على شهادة جامعية ومن ذو الخبرة والاختصاص، ولم -8 تُحدد مشخصات وضوابط هذه الخبرة مثلاً عدد سنين خدمته وعمله في الوظائف المماثلة أو القريبة الإختصاص، وأرى أن ترك هذه العناوين

والمواقع الرئيسية في المؤسسة دون تحديد شروط ومؤهلات مشخصة لمعايير واضحة كعدد سنين الخدمة ونوع الإختصاص الذي شغله سابقاً. سيجعل عملية اختيارهم مرهون بمزاج ورغبة الوزير وإن افتقر إلى الكفاءة

-:النائب عمار طعمة عبد العباس الحميداوي –

عاشراً: المادة (6) أولاً التي ذكرت أصناف وعناوين مجلس إدارة الصندوق لم تشمل بعض قطاعات العاملين في القطاع الخاص مثل المزارعين

الحادي عشر: المادة (7) أولاً ذكرت عبارة مطلقة وهي أن مجلس الإدارة يحدد أوجه استثمار أموال الصندوق ونقترح تقييد ذلك بمجالات مضمونة الربح لكي لا تتأثر إيرادات الصندوق بأنشطة استثمارية ضعيفة الاحتمال في زيادة إيرادات الصندوق وان تباشر دوائر الدولة بعملية الاستثمار بنفسها

الثاني عشر: نرفض تحويل المجلس بعض الصلاحيات لرئيس المجلس أو مدير عام دائرة التقاعد خصوصاً إذا التفتنا الى أهمية تلك الصلاحيات. ومنها إبرام العقود وتحديد أوجه استثمار أموال الصندوق

الثالث عشر: المادة (8) تعدد موارد الصندوق المالية ومنها ريع الأموال المنقولة المملوكة للصندوق فما هو المقصود بها؟ ومن الربح الناتج منها؟ هل يعنى ذلك منها شراء السيارات وتأجيرها مثلاً أو معدات زراعية وتأجيرها مثلاً؟ وإذا صح هذا التحليل فهل هذا مورد معقول للصندوق؟

الرابع عشر: الفقرة (د) من نفس المادة تذكر من مصادر تمويل الصندوق هي القروض وهل من الصحيح استناد هذا الصندوق المراد منه تحقيق أهداف مستدامة لتحسين شؤون العاملين الاقتصادية على القروض وتحمل فوائد هذه القروض ومن ثم الدخول في مشاريع غير مضمونة الربح فتكون الخسارة أكثر من الإيراد والأرباح

الخامس عشر: المادة (11) الفقرة ثانياً اقترح أن تجري الدائرة كل سنتين وليس كل ثلاثة سنوات الفحص الحسابي الإكثرائي على المركز المالي للصندوق وفي مؤسساتنا لا تتوفر بيانات دقيقة ورقابة شفافة تعين على إعداد تخمينات دقيقة تستغرق وقت طويل مستقبلاً لأنه يتطلب توافر بيانات إحصائية مستفيضة على المؤمن عليهم وأسرههم والمتقاعدين والإيرادات والمصروفات ونسبة العجز ومعدل الاستثمار ومعدلات التضخم

السادس عشر: المادة (14) تبين توزيع أموال وإيرادات الصندوق بتحديد (70%) من المبالغ المتأتية من ريع الأموال المنقولة والغير منقولة التي يملكها الصندوق وعوائد استثمار أموال الصندوق كاحتياطي مالي عام الى فرع ضمان التقاعد وتحديد النسبة المتبقية منها والتي هي (30%) الى فروع الضمان الأخرى، والملاحظة التي نطرحها هنا كيف نعتمد على إيرادات غير ثابتة ومتغيرة ومتقلبة النسبة المتحصلة منها ونجعلها الاحتياطي المالي الأهم لدائرة تقدم الضمان للعاملين وكان المفروض تحدد أموال الاحتياطي لها برقم محدد أو نسبة مئوية من مجموع كل إيرادات صندوق الضمان ثم نضيف لها الزيادات المتركمة جراء عوائد الاستثمار أو ريع الأموال المنقولة والغير منقولة المملوكة للصندوق

السابع عشر: تذكر المادة (14) الفقرة (ج) نسبة مشاركة أصحاب العمال الذين يمارسون عمل تجاري تنجم أرباحه عن بيع النفط عن عملهم تكون (25%) والسؤال بيع النفط معناه في رتبة اسبق تملكه فهل هذا يعني ضمناً تعبير حكومي للتوجه لإشراك التجار في ملكية النفط؟

الثامن عشر: المادة (14) الفقرة ثالثاً تذكر الموارد المنصوص عليها في الفقرة (ه) من المادة (8) من القانون بنسب مختلفة على صندوق التقاعد وإصابات الضمان الصحي مع العلم أن الفقرة (ه) لم تذكر عنوان عام مجمل وهي أي موارد أخرى تستحق للصندوق وفق أحكام هذا القانون. وهذا العنوان غير معلوم تفاصيل إيراداته حتى تحدد في المادة (14) توزيع (60%) منها للتقاعد

التاسع عشر: المادة (15) أولاً تذكر معيار غير معقول في تحديد مقدار الاشتراك المستقطع من المضمون فتذكر أن نسبة الاستقطاع تعتمد على مقدار الحد الأدنى للأجور في مهنته أو الحد الأدنى للأجور العامة أيهما أعلى وهذا يعني إذا كان الحد الأدنى لراتب مهنته (300000) دينار وكان الحد الأدنى العام للأجور (400000) فإنه سوف يستقطع منه نسبة تساوي من نسبة أجور (400000) دينار بينما يعطي ضمان بما اعتماد على (300000) دينار، أي يدفع أعلى ويستلم أقل

عشرون: تمنح المادة (15) الفقرة رابعاً صلاحية احتساب الأجور والاشتراك المضمون من العاملين الموسمين على أساس الإنتاج والوقتيين الى الوزير ويصدرها بتعليمات والصحيح هو أما يذكر في القانون معادلة احتساب أجورهم واشتراك ضماناتهم أو تصدر بتعليمات من مجلس الوزراء

الواحد والعشرون: المادة (17) أولاً تشير الى فرض غرامات على صاحب العمل في حالة تأخره عن تسديد الاشتراكات خلال مدة (180) يوماً وتذكر نسبتها تعادل (2%) من مبلغ الاشتراكات دون أن تقيّد ذلك بخصوص الاشتراكات غير المدفوعة فقط وليس نسبة من مجموع مبلغ الاشتراكات المدفوعة وغير المدفوعة فتتطلب إعادة صياغة هذه المادة

الثاني والعشرون: المادة الثانية الفقرة (ح) والمادة (29) من هذا القانون، الصحيح هو أن يساوى وتكون الخدمة (15) سنة والعمر (45) سنة كافية لإحالة المضمون للتقاعد في حال رغب بذلك

الثالث والعشرون: المادة (30) تذكر شروط احالة الأرملة المنصرفة لإعالة أطفالها بما لا يقل عن خدمتها لمدة (15) سنة وأقترح تقليل المدة الى عشرة سنوات لإعانتها في هذا الموضوع

الرابع والعشرون: المادة (32) أرى هذا الإجراء غير صحيح فهي ليست مشكلة شخصية بين العامل وصاحب العمل حتى يذهب العامل للشكوى بل هو التزام على صاحب العمل تجاه الدولة وهي تضمن للعامل تحصيل حقه والمفروض أن تتحمل الدولة مسؤوليتها وتتخذ إجراءات مباشرة بقطع الاشتراك من صاحب العمل مباشرة من خلال ثبوت تخلفه عن أداء ما فرضه القانون عليه من مبلغ اشتراك عن حصة العامل

الخامس والعشرون: المادة (35) معادلة احتساب الراتب التقاعدي غير مجزية ولا توفر معاشاً تقاعدياً مقبولاً للعامل فمثلاً إذا كان العامل خدم (15) سنة وبمعدل أجر شهري (15000) وهو قل ما يحصل مثل هذا المقدار فإن راتبه التقاعدي حسب هذه المعادلة لا يتجاوز (190000) دينار لذلك أقترح زيادة نسبة المعامل المضروب بمتوسط الأجر الشهري من (2,5-3,5) وإضافة عبارة وتكون قيداً حاكماً (لا يجوز أن يقل الراتب التقاعدي للعامل المشمول بهذا القانون عن الحد الأدنى للراتب التقاعدي الممنوح بموجب قانون التقاعد الموحد

-:(السيد حسن كريم مطر الكعبي (نائب رئيس مجلس النواب –

شكراً للسيد عمار طعمة على هذه المعلومات القيمة

-:النائبة فيان صديري عبد الخالق عبد القادر –

هذا القانون مهم جداً ويجب أن يكون أسسه قانون الضمان الاجتماعي والصحي للعمال لأن موضوع التقاعد موجود في الحكومة وله سن محدد وقانوني

في المادة الرابعة يجب أن يكون الاسم قانون الضمان الاجتماعي والصحي للعمال

الفصل السابع هو فرع ضمان التقاعد ومثلما قلت الراتب التقاعدي عادة في الحكومة موجود ونحن نعرف له عمر خاص وهو (60) سنة للرجال والنساء وباعتقادي العمر أساساً يجب أن لا يكون موجود وحتى (15) سنة كبيرة جداً وطويلة لأنه لا يوجد أي عامل يعمل عمل خاص لمدة (15) سنة وهو عادة يعمل سنتين ويغير عمله أو أكثر وفي حارات خاصة أيضاً ولهذا السبب هذه المدة (15) سنة كبيرة

من المهم أن يكون هناك منحة وليس راتب تقاعدي مثلاً ستة أشهر أو سنة

في الفصل الثامن فرع أصابات العمل والمرض والأمراض المهنية باعتقادي أنه فقط يلتزم صاحب العمل بأخبار الشرطة والتفتيش وقسم التفتيش وهذه صحيح هي مهمة لكن على الأقل يجب يقوم صاحب العمل بمعالجة العامل لأنه لاحظنا الكثير من الحالات العامل نفسه عندما يصاب أو إعاقة الذي يتولى العلاج عائلة العامل المصاب، يجب أن نلزم صاحب العمل بعلاج العامل

المادة (81) لا أعرف ما هو المقصود بها هو القانون قانون الضمان الاجتماعي للعمال والتقاعد للعمال، هنا يتكلمون في مشاريع مثل أماكن لقضاء الاجازات والنفاهة والاستجمام والعامل يستطيع أن يذهب الى أماكن الاستجمام والنفاهة واجازات وهو أصلاً لا يستطيع أن يأخذ اجازة، هذه المادة كاملة يجب تعديلها أو على الأقل المشاريع الذين يتكلمون عنها يجب أن يكونوا من طبقة العمال الذين هم لديهم هوية ضمان اجتماعي لأنه بنهاية هذه الفقرة مكتوب تزويد جميع هذه المنشآت بالمختصين، فمن هو المختص والأجهزة الفنية، هذه المادة كاملة يجب أن تعدل

المادة (85) ما المقصود منها؟ ماذا يعني ملاحقة الادارات وماذا تفعلون لهم؟ أو أصحاب العمل لتسديد الاشتراكات وهذه الاشتراكات لمن سوف تذهب؟ هذا إذا هو دفع الاشتراكات، تذهب للعمال أو للوزارة أو للمؤسسة، هذه المادة غير مفهومة بصراحة

-:(السيد حسن كريم مطر الكعبي (نائب رئيس مجلس النواب –

شكراً على هذه الملاحظات القيمة

-:النائب عباس باير العطافي –

ذكروا أسم المهندسين وهي أكثر شريحة مهمشة ويوجد صندوق تقاعد المهندسين أتمنى من لجنة العمل والشؤون الاجتماعية أن تستضيف مجلس إدارة صندوق تقاعد المهندسين من أجل تنظيم الفقرة الخاصة بالضمان الاجتماعي لأن المبالغ التي تذهب من القطاع الخاص للمهندسين تذهب لصندوق الضمان الاجتماعي ولا تذهب الى صندوق تقاعد المهندسين لأن الوزارة الأم لهم هي وزارة الاعمار والاسكان وليس وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

-:النائب حسين سعيد كاظم الربيعي –

كل الملاحظات دونت وسوف نأخذ بها في القراءة الثالثة ويتم تضمينها والتصويت عليها

-:(السيد حسن كريم مطر الكعبي (نائب رئيس مجلس النواب –

لدينا الفقرة سابعاً القراءة الأولى لقانون الأحصاء والنظم المعلوماتية، لا يوجد أن من لجنة المتابعة، نقرأه أم يوغل ليوم الثلاثاء؟

ترفع الجلسة الى يوم الثلاثاء القادم

رفعت الجلسة الساعة (8:18) مساءً